


قابلية قسمة عدد صحيح طبيعي على 2 و 3 و 5 و 9

- يقبل عدد ما القسمة على 2 إذا كان رقم أحاده 0 أو عددًا زوجيًا.
- يقبل عدد ما القسمة على 3 إذا كان مجموع أرقامه مساويًا أو يقبل القسمة على 3.
- يقبل عدد ما القسمة على 5 إذا كان رقم أحاده 0 أو 5.
- يقبل عدد ما القسمة على 9 إذا كان مجموع أرقامه مساويًا أو يقبل القسمة على 9.

كتابة عدد كسري بطرق مختلفة

- يمكن إيجاد كتابات كسرية مختلفة لعدد كسري.

مثال:



- أو من خلال ضرب حدي هذا العدد الكسري في نفس العدد.

مثال:

$$\frac{8}{12} = \frac{4 \times 2}{4 \times 3} \quad \frac{6}{9} = \frac{3 \times 2}{3 \times 3} \quad \frac{4}{6} = \frac{2 \times 2}{2 \times 3} = \frac{2}{3}$$

- أو من خلال قسمة حدي هذا العدد الكسري على نفس العدد.

$$\frac{2}{5} = \frac{6 : 12}{6 : 30} \quad \frac{4}{10} = \frac{3 : 12}{3 : 30} \quad \frac{6}{15} = \frac{2 : 12}{2 : 30} = \frac{12}{30}$$

مُقَارَنَةُ وَتَرْتِيبُ الأَعْدَادِ الكَسْرِيَّةِ

- إِذَا كَانَ العَدَادِنِ الكَسْرِيَّانِ لَهُمَا نَفْسُ المَقَامِ، فَإِنَّ أَكْبَرَهُمَا هُوَ صَاحِبُ البَسْطِ الأَكْبَرِ.
مِثَالٌ:

$$4 > 2 \quad \text{لِأَنَّ} \quad \frac{4}{8} > \frac{2}{8}$$

- وَإِذَا كَانَ العَدَادِنِ الكَسْرِيَّانِ لَهُمَا نَفْسُ البَسْطِ، فَإِنَّ أَكْبَرَهُمَا هُوَ صَاحِبُ المَقَامِ الأَصْغَرِ.
مِثَالٌ:

$$4 > 2 \quad \text{لِأَنَّ} \quad \frac{8}{4} < \frac{8}{2}$$

- إِذَا كَانَ العَدَادِنِ الكَسْرِيَّانِ مُخْتَلِفَانِ فِي البَسْطِ وَالمَقَامِ فَيُمْكِنُ المُقَارَنَةُ بَيْنَهُمَا بِعِدَّةِ طُرُقٍ:
الطَّرِيقَةُ الأُولَى بِمُقَارَنَتِهِمَا بِالعَدَدِ 1:

$$\frac{7}{12} \quad ? \quad \frac{9}{5}$$

$$\frac{7}{12} < \frac{9}{5} \quad \text{إِذَنْ:} \quad 1 > \frac{7}{12} \quad \text{وَ} \quad 1 < \frac{9}{5}$$

الطَّرِيقَةُ الثَّانِيَّةُ بِمُقَارَنَةِ الخَارِجِ التَّقْرِيبِيِّ لِقِسْمَةِ البَسْطِ عَلَى المَقَامِ:

$$\frac{17}{3} \quad ? \quad \frac{19}{5}$$

$$\frac{17}{3} > \frac{19}{5} \quad \text{إِذَنْ:} \quad 5 = \frac{17}{3} \quad \text{وَ} \quad 3 = \frac{19}{5}$$

الطَّرِيقَةُ الثَّلَاثَةُ بِتَوْحِيدِ مَقَامَيْهِمَا وَتَطْبِيقِ القَاعِدَةِ الأُولَى فَيُصْبِحُ الأَكْبَرُ هُوَ صَاحِبُ البَسْطِ الأَكْبَرِ:

$$\frac{4}{5} \quad ? \quad \frac{2}{3}$$

$$\frac{4}{5} > \frac{2}{3} \quad \text{إِذَنْ:} \quad \frac{12}{15} = \frac{3 \times 4}{3 \times 5} \quad \text{وَ} \quad \frac{10}{15} = \frac{5 \times 2}{5 \times 3}$$

جَمْعُ وَطَرْحُ الأَعْدَادِ الكَسْرِيَّةِ

- لَا يُمَكِّنُنَا جَمْعُ الأَعْدَادِ الكَسْرِيَّةِ أَوْ طَرْحُهَا إِلَّا إِذَا كَانَ لَهَا نَفْسُ المَقَامِ، لِذَلِكَ نَبْدَأُ بِتَوْحِيدِ المَقَامَاتِ قَبْلَ إِجْرَاءِ العَمَلِيَّةِ.

مِثَالٌ: $\frac{7}{8} + \frac{5}{8}$ أَجْمَعُ مُبَاشَرَةً لِأَنَّ العَدَدَيْنِ لهُمَا نَفْسُ المَقَامِ.

- وَفِي مِثَالٍ: $\frac{3}{2} + \frac{7}{4}$ لَا يُمَكِّنُنَا أَنْ نَجْمَعَ مُبَاشَرَةً لِأَنَّ العَدَدَيْنِ لَيْسَ لهُمَا نَفْسُ المَقَامِ، لِذَلِكَ وَجَبَ تَوْحِيدُهُمَا قَبْلَ الجَمْعِ.

- وَنَفْسُ الشَّيْءِ نَفْعَلُهُ مَعَ عَمَلِيَّةِ الطَّرْحِ.

الأَعْدَادُ الكَسْرِيَّةُ العَشْرِيَّةُ

- العَدَدُ الكَسْرِيُّ العَشْرِيُّ هُوَ عَدَدٌ كَسْرِيٌّ مَقَامُهُ 10 أَوْ 100 أَوْ 1000 ...

- يُمَكِّنُ كِتَابَةُ العَدَدِ الكَسْرِيِّ العَشْرِيِّ بِطَرَقٍ مُخْتَلِفَةٍ.

مِثَالٌ: $0.5 = \frac{20}{40} = \frac{2}{4} = \frac{1}{2} = \frac{5}{10}$

حِسَابُ مِسَاحَةِ المِثْلَثِ

- لِحِسَابِ مِسَاحَةِ المِثْلَثِ = (طُولِ القَاعَةِ x الارتفاع) ÷ 2

- لِحِسَابِ طُولِ القَاعَةِ = (المساحة x 2) ÷ الارتفاع

- لِحِسَابِ طُولِ الارتفاعِ = (المساحة x 2) ÷ القَاعَةُ

حِسَابُ قَيْسِ مُتَوَازِي الأَضْلَاعِ (مُتَوَازِي الأَضْلَاعِ، المَعْيَنُ، المُرَبَّعُ، المُسْتَطِيلُ)

- مُتَوَازِي الأَضْلَاعِ وَالمَعْيَنُ وَالمُسْتَطِيلُ وَ المُرَبَّعُ هِيَ مُتَوَازِيَاتُ أَضْلَاعٍ أَي لِكُلِّ مِنْهَا أَرْبَعَةُ أَضْلَاعٍ مُتَوَازِيَةٍ مِثْنَى مِثْنَى.

1- المُسْتَطِيلُ:

- المِسَاحَةُ = الطُّولُ x العَرْضُ

- الطُّولُ = المِسَاحَةُ ÷ العَرْضُ


- العَرْضُ = المِسَاحَةُ ÷ الطُّولُ

الطُّولُ




العَرْضُ

2- مُتَوَازِي الأَصْلَاع:




- المِسَاحَةُ = القَاعِدَةُ × الإِرْتِفَاعُ
- طُولُ القَاعِدَةِ = المِسَاحَةُ ÷ الإِرْتِفَاعُ
- الإِرْتِفَاعُ = المِسَاحَةُ ÷ القَاعِدَةُ

3- المُعَيَّن:



- المِسَاحَةُ = (القُطْرُ الكَبِيرُ × القُطْرُ الصَّغِيرُ) ÷ 2
- القُطْرُ الكَبِيرُ = (المِسَاحَةُ × 2) ÷ القُطْرُ الصَّغِيرُ
- القُطْرُ الصَّغِيرُ = (المِسَاحَةُ × 2) ÷ القُطْرُ الكَبِيرُ


4- المُرَبَّع:



- المِسَاحَةُ = ضِلْعٌ × ضِلْعٌ

قَيْسُ مِسَاحَةِ شِبْهِ المُنْحَرَفِ

- شِبْهُ المُنْحَرَفِ هُوَ رُبَاعِيٌّ أَضْلَاعُهُ لَهُ ضِلْعَانِ مُتَوَازِيَانِ غَيْرِ مُتَقَابِلَيْنِ، يُسَمَّى أَطْوَلُهُمَا القَاعِدَةَ الكُبْرَى، وَأَصْغَرُهُمَا القَاعِدَةَ الصَّغْرَى.



- المِسَاحَةُ = [(القَاعِدَةُ الكُبْرَى + القَاعِدَةُ الصَّغْرَى) × الإِرْتِفَاعُ] ÷ 2
- القَاعِدَةُ الكُبْرَى = [(المِسَاحَةُ × 2) ÷ الإِرْتِفَاعُ] - القَاعِدَةُ الصَّغْرَى

- القَاعِدَةُ الصَّغْرَى = [(المِسَاحَةُ × 2) ÷ الإِرْتِفَاعُ] - القَاعِدَةُ الكُبْرَى

- الإِرْتِفَاعُ = [(المِسَاحَةُ × 2) ÷ الإِرْتِفَاعُ] - (القَاعِدَةُ الكُبْرَى + القَاعِدَةُ الصَّغْرَى)

النُّسْبَةُ المَائُوِيَّةُ وَحِسَابُهَا

- النُّسْبَةُ المَائُوِيَّةُ هِيَ طَرِيقَةٌ لِلتَّعْبِيرِ عَنِ عَدَدٍ عَلَى شَكْلِ كَسْرٍ مِنْ 100 أَيْ مَقَامُهُ يُسَاوِي 100.
- نَرْمِزُ لِلنُّسْبَةِ المَائُوِيَّةِ بِعَلَامَةِ %.

- 45% ، نَقْرَأُهَا خَمْسَةٌ وَأَرْبَعُونَ بِالمَائَةِ، وَهِيَ كِتَابَةٌ لِلْعَدَدِ الكَسْرِيِّ $\frac{45}{100}$